

الفصل الثاني: يتم إحالة كامل العقار الدولي 35305/94515 أريانة والذي يسمح 34 هكتار لفائدة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بعد اتمام إجراءات تغيير صبغته الفلاحية من قبل وزارة وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.

الفصل الثالث : تتعهد الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بعد إنجاز التقسيم من تمكين النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بقطع أرض مهياة صافية تمثل الاجزاء الراجعة لها بالنظر في حدود نسبة 34/10 من المساحة الجمالية المهياة حسب البرنامج الذي سيتم ضبطه بين الشركة والنقابة .

الفصل الرابع: تتعهد الدولة (وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية) بالتنسيق مع الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بإنجاز مثال تهيئة تفصيلي للمشروع.

الفصل الخامس: يخصص المشروع لإنجاز برنامج سكني لفائدة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وتهيئة مقسم لإنجاز مركز تكوين ورسكلة لفائدة النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ومقاسم أرض لفائدة منظوري النقابة، حيث تتكفل الشركة بالدراسات اللازمة، تمويل وإنجاز اشغال التهيئة كما تتعهد الشركة بالتفويت لفائدة النقابة ومنظوريها في المقاسم الراجعة لهم حسب قائمة منتفعين تضبط من قبل النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وذلك بضمن الكلفة مع إضافة هامش تصرف وتمويل يتم ضبطه لاحقا بالاتفاق بين الطرفين.

الفصل السادس: يمكن تكليف الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية بالإشراف على إعداد الدراسة ومتابعة تنفيذ أشغال بناء مركز التكوين والرسكلة المبرمج لفائدة النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين على أن يقع إبرام اتفاقية في الغرض تتضمن خاصة التمويل و البرنامج الوظيفي

الفصل السابع: يمكن تكليف الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وبطلب من النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين التكفل بإنجاز مشروع سكني لفائدة منظوريهم حسب برنامج وظيفي يقع ضبطه مسبقا وذلك في إطار اتفاقية خاصة تبرم في الغرض.

الفصل الثامن: تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد إمضاءها من الأطراف المتعاقدة.

الفصل التاسع: تتحمل الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية كلفة تسجيل الاتفاقية.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية

